

وتم اختيار الموقع اللازم لإقامة المحطة المذكورة على جزء من أرض العقار رقم ١٦ بشارع مصطفى رضا قسم مصر القديمة ، وهو عبارة عن قطعة أرض قضاء مساحتها ٨٠ مترا مربعا الموضحة المسدود والمعالم على الرسم المرافق ملك السيدين / شفيق وجمال صالح أبانلة ، وقد تم الحصول على موافقتهما على نزع الملكية .

وقد أشارت الهيئة العامة للجاري والصرف الصحي إلى أن مبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية قد أودع تحت تصرف مصلحة المساحة بموجب الشيك رقم ٣٧٢٦١٦ بتاريخ ١٩٧١/٨/٨ وذلك لصرف التعويضات لمستحقيها وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة المحطة المذكورة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مفرحا في الصيغة القانونية ، برجاه التفضل بتوقيمه في حالة الموافقة ما

وزير الإسكان والتشييد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢٨ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة الموقع في القاهرة بتاريخ ٣١ يناير سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاق التجارة الموقع في القاهرة بتاريخ ٣١ يناير سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٣ (٧ يولييه سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨٢ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع المجارى بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع المجارى بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة بمحافظة القاهرة الموضح حدوده ومعاله على الرسم المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - يتولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والبائع مساحتها ٨٠ مترا مربعا ملك السيدين شفيق وجمال صالح أبانلة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٩٣ (٢٨ يونيو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٩٨٢ لسنة ١٩٧٣ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع المجارى بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى رفع المستوى الصحي للواطنين من طريق زيادة كفاءة تصريف جهاز المجارى والصرف الصحي واتق السيد محافظ القاهرة على إقامة محطة رفع المجارى بشارع مصطفى رضا بالمنيل قسم مصر القديمة وذلك لمواجهة الزيادة في صرف المخلفات السائلة بالمنطقة والتي ترتبت على انتشار التمران .